أثر التقنية الحديثة

في تغيير الفتوى " عيوب النكاح أنموذجًا"

إعداد
د/ أمل السعيد علي السيد ستين
المدرس بقسم الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة

أثر التقنية الحديثة في تغيير الفتوى " عيوب النكاح أنموذجًا"

أمل السعيد على السيد ستين
قسم: الفقه، كلية: الدراسات الإسلامية العربية بنات المنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: amalstten.٨٢٠@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تهدف دراسة هذا البحث إلى إعادة النظر في الأحكام التي توصل إليها الفقهاء قديمًا، وإعادة بحثها في ضوء المستجدات والتقنيات الطبية الحديثة، ومن تلك الأحكام فسخ عقد النكاح بالعيوب، والدمج بين علم الفقه وعلم الطب، والاهتمام بدراسة مستجدات الحياة المعاصرة، وبيان العيوب التي تمكنت التقنية الحديثة من علاجها. وقد اتبعت في تناول هذا الموضوع المنهج الاستقرائي المقارن للوصول إلى الحكم الشرعي المبتغى من هذا البحث. وقمت بتقسيم هذ البحث إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول يشتمل على التعريف بمفردات عنوان البحث، والمبحث الثاني يشتمل على خمسة مطالب تتضمن: تعريف العيب، وعيوب النكاح الخاصة بالرجل، وعيوب النكاح الخاصة بالمرأة، وعيوب النكاح المشتركة بين الرجل والمرأة، والتفريق بين الزوجين بسبب العيوب في الشرع والقانون، والمبحث الثالث يشتمل علىخمسة مطالب تتضمن أثر التقنية الحديثة في علاج بعض عيوب النكاح: كعلاج العنة بالمستحضرات الدوائية، وعلاج الرتق والقرن بالجراحة، وعلاج البرص والجذام، وعلاج الناسور والباسور، وعلاج بخر الفم، وقد توصلت إلى بعض النتائج منها: أثرت التقنية الحديثة تأثيرًا كبيرًا في كثير من المسائل الفقهية التي درسها واجتهد فيها الفقهاء السابقون، ومن عيوب النكاح التي أمكن معالجتها عن طريق التقنية الطبية الحديثة: البرص والجذام والعنة والناسور والباسور وغيرها، وبناء على ذلك تغيرت الفتوى، وأن العيوب التي لم تتمكن التقنية الحديثة من الوصول إلى طريقة معالجتها فالحكم الفقهي لم يتغير، ومعالجة تلك العيوب عن طريق التقنية الطبية الحديثة قد لا يكون متوفرًا لجميع الأشخاص في بعض الأمكنة والأزمنة؛ وعليه فلا إلزام على من عجز عن ذلك، فهو بالخيار إن شاء أزال العيب، وإن شاء بقي على حاله، وللطرف الآخر الحق في المطالبة بالفسخ.

الكلمات المفتاحية: التقنية الحديثة، الفتوى، العيب، النكاح، الفسخ.

The Impact of Modern Technology on the Evolution of Fatwas: A Juristic Study

Amal Al-Saeed Ali Al-Sayyid Settin.
Department of General Jurisprudence, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls in Mansoura, Al-Azhar University, Egypt.
Email: amalstten.٨٢٠@azhar.edu.eg

Abstract:

This study examines the influence of modern medical technologies on the evolution of Islamic legal rulings, particularly those concerning defects that affect the validity of the marriage contract. It seeks to reconsider rulings established by classical jurists in light of contemporary medical developments, with special attention to the integration of fiqh and medical science in addressing newly emergent realities. The research focuses on conditions that were once grounds for annulment but may now be treatable through technological means.

Adopting an inductive and comparative methodology, the study is divided into three main chapters. The first provides a definition of key terms. The second addresses five central themes: the concept of physical defect (ʿayb), defects specific to men, those specific to women, mutual defects, and the legal framework for annulment based on such defects under both Sharīʿa and civil law. The third chapter explores the role of modern technology in treating various conditions, including impotence, vaginal atresia, albinism, leprosy, anal fistula, hemorrhoids, and chronic halitosis.

The findings indicate that advancements in medical technology have significantly impacted legal rulings on issues that early jurists had addressed through ijtihād. Several marital defects that once constituted valid grounds for annulment—such as leprosy, impotence, or anal fistula—are now treatable, which may alter the corresponding legal ruling. However, in cases where treatment remains inaccessible due to time or place, no obligation is imposed on the affected party. If treatment is not undertaken, the other spouse retains

the right to seek annulment.

The study underscores that where treatment is medically available and effective, the legal assessment must adapt accordingly. However, in the absence of guaranteed access, the principle of individual discretion (khiyār) and fairness must be upheld.

Keywords: Modern Technology , Fatwa, Defect , Marriage , Annulment.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، قيومِ السماواتِ والأراضين، باعثِ الرسلِ- صلواتُ الله عليهم أجمعين- إلى المكلَّفين لهدايتِهم، وبيانِ شرائعِ الدين، بالدلائلِ القطعيةِ واضحةِ البراهين، أحمدُه على جميع نِعَمِه، وأسأَلُه المزيدَ من فضلِه وكرمِه، وأشهد أَنْ لا إلهَ إلا اللّهُ وحدَه لا شريكَ له الواحدُ القهارُ، الكريمُ الغفار، وأشهدُ أنَّ سيدَنا محمدًا عبدُه ورسولُه وحبيبُه وخليلُه، أفضلُ الخلقِ أجمعين، المكرَّمُ بالقرآنِ الكريم، المعجزةِ المستمرةِ على مرِّ السنين.

أما بعد...

فمن المعلوم أن الفقه في الدين مطلب أساس في حياة الناس جميعًا؛ إذ لا تستقيم أمور دينهم ودنياهم إلا بعد الرجوع إلى أقوال أهل العلم والفقه في الدين؛ ليبينوا للناس حكم الشرع فيها، والعلماء- رحمهم الله- قد اهتموا بمسائل الفقه وبخاصة المسائل التي تتطلب اجتهادًا للتوصل إلى حلها.

فهناك مسائل تكلم فيها الفقهاء قديمًا، وبحثوها وتوصلوا لحلول لها وأحكام فيها، لكن مع ما يناسب ظروف حياتهم في ذلك الزمن؛ ونظرا لتطور الحياة وتغير الزمان والأحوال في جميع نواحي ومجالات الحياة، فقد استجدت أمور تتعلق بتلك المسائل أدت إلى إعادة النظر في الأحكام التي توصل إليها الفقهاء قديمًا، وإعادة بحثها في ضوء المستجدات والتقنيات الطبية الحديثة، ومن تلك المسائل فسخ عقد النكاح بالعيوب.

لذلك قمت بإعداد هذا البحث؛ لتسليط الضوء على الأحكام الفقهية المتعلقة بالجوانب الطبية ومدى تأثرها بالتقنية الحديثة واتخذت عيوب النكاح أنموذجًا لتلك الأحكام فقد رأى الفقهاء قديمًا أن هذه العيوب غير قابلة للزوال، والضرر فيها دائم، ولا يتحقق معها المقصود الأصلي من الزواج وهو التوالد والتناسل والإعفاف عن المعاصي؛ لذا كان لا بُدَّ من التفريق بين الزوجين.

أما اليوم فقد أسهمت التقنية الطبية الحديثة في القضاء على بعض عيوب

النكاح التي ذكرها الفقهاء وفي معالجتها؛ حتى يصبح المريض بها كأن لم يكن مريضًا، ويخرج من دائرة العيوب المثبتة لحق الفسخ بين الزوجين ومن تلك العيوب: العنة، والرتق، والقرن، والبرص، والجذام ، والباسور، والناسور، وبخر الفم.

أما العيوب التي لم تتوصل التقنية الطبية الحديثة في معالجتها فقد بقيت على الحكم الفقهي الذي رآه الفقهاء فيها.

أولًا: أسباب اختيار الموضوع:

قد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع عدة أسباب، لعل من أهمها:

١- المشاركة في المؤتمر الذي سينعقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة، والذي بعنوان:" التحديات المعاصرة للدراسات الإسلامية والعربية، رؤى وآفاق".

٢- الاستفادة من العلوم المعاصرة كالتقدم الطبي في علاج بعض الأمراض، ومنها: عيوب النكاح.

٣- إعادة دراسة المباحث الفقهية القديمة في ضوء التقدم العلمي المعاصر، في ظل المقاصد العامة، والقواعد الشرعية الكلية.

٤- بيان مدى تأثر الأحكام الفقهية بالتقنية الحديثة.

ثانيا: أهمية الموضوع:

تظهر أهمية هذا الموضوع من خلال ما يلي:

١- الحاجة قائمة في إعادة النظر في بعض المسائل الفقهية التي اجتهد فيها الفقهاء بحسب ما كان متاحًا في زمانهم، وعرضها على المستجدات العلمية التي يجب اعتبارها، والتي تقتضي إعادة ترجيح الرأي الفقهي المتوافق معها.

٢- الدمج بين علم الفقه وعلم الطب.

٣- الاهتمام بدراسة مستجدات الحياة المعاصرة.

ثالثًا: مشكلة البحث:

وجدت أن مشكلة الدراسة تكمن في عدة أسئلة منها ما يلي:

هل أثرت التقنية الحديثة في تغيير الفتوى في جميع المجالات وخاصة في

مجال الطب؟ وما حكم التداوي بالعلاجات الحديثة؟ وهل من الممكن اليوم علاج بعض عيوب النكاح؟ وما حكم علاج العنة بالمنشطات؟ وما حكم علاج الرتق والقرن بالجراحة الطبية؟

رابعًا: الدراسات السابقة:

١- أثر التقنيات الحديثة في الخلاف الفقهي (رسالة دكتوراه، إعداد/هشام بن عبد الملك آل الشيخ، سنة التأليف٢٠٠٦ مكونة من٩٢٧ صفحة، ذكر فيها العلاقة بين التقنيات الحديثة والخلاف الفقهي وسبب وجود الخلاف الفقهي، وجهود المجامع والعلماء في حل القضايا النازلة، ووسع في التقنية فتحدث في الطب، والاتصالات، والبيوع، والفلك، فقد تعرض للحديث عن إمكانية علاج بعض عيوب النكاح التي تمنع النكاح من خلال الطب الحديث كالعنة والعقم وافتضاض البكارة بالترقيع والتشوهات بالجراحة والرتق.

أما هذه الدراسة فقد بحثت فيها إمكانية علاج بعض عيوب النكاح الأخرى من خلال التقنية الطبية الحديثة كالبرص والجذام والناسور والباسور وغيرها، ومدى تأثر الأحكام الفقهية بتلك التقنية.

٢- أثر المستجدات التقنية والمجتمعية في الأحكام الشرعية (رسالة ماجستير)، إعداد/ أحمد علي سليمان، سنة ٢٠١٧م، لم أستطع الاطلاع على هذه الرسالة لكنني وجدت ملخصا عنها، فقد اشتملت على بابين، الباب الأول تحدث فيه عن أثر المستجدات التقنية والمجتمعية في الأحكام الشرعية لبعض مسائل انعقاد النكاح والفراق، والباب الثاني تحدث فيه عن أثر المستجدات التقنية والمجتمعية في الأحكام الشرعية لبعض آثار النكاح، وقد تحدث فيها عن وجود عدد من الأمراض التي هي أشد فتكًا وأعظم خطرًا وأكبر ضررًا مما عرفه الفقهاء قديمًا بعيوب النكاح؛ ومن ذلك مرض الإيدز، وقد أطلق عليها الفقهاء المعاصرون عيوب النكاح المستحدثة.

أما هذه الدراسة فقد بحثت فيها عن أثر التقنية الطبية الحديثة في علاج الأمراض التي كان يفسخ بها النكاح قديمًا حتى خرجت من دائرة عيوب النكاح عن طريق علاجها.

خامسًا: منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على منهجَيْن أساسيين: منهج استقرائي ومنهج تحليلي، فأما المنهج الاستقرائي: فقمت بتتبع آراء الفقهاء، واستنباط أدلتهم، وأما المنهج التحليلي: فقمت بتحليل هذه الأقوالِ وربطها بأدلتها الشرعية، واستعنت في ذلك بالمنهج المقارن، ليكونَ التحليل ذا ثمرة في دراسة المسائل الفقهية.

سادسًا: خطة البحث:

اقتضى موضوع هذا البحث أن تكون الخطة مكونة من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

- أما المقدمة: فتشتمل على:

١- أسباب اختيار الموضوع.

٢- أهمية الموضوع.

٣- مشكلة البحث.

٤- الدراسات السابقة.

٥- منهج البحث.

٦- خطة البحث.

- المبحث الأول: التعريف بمفردات عنوان البحث، ويشتمل على أربعة مطالب:
  - المطلب الأول: تعريف الأثر.
  - المطلب الثاني: تعريف التقنية الحديثة.
  - المطلب الثالث: تعريف الفتوى.
  - المطلب الرابع: أنواع الأحكام الشرعية.
- المبحث الثاني: العيوب في النكاح، والتفريق بين الزوجين بها، ويشتمل على خمسة مطالب:
  - المطلب الأول: تعريف العيب.

- المطلب الثاني: عيوب النكاح الخاصة بالرجل.
- المطلب الثالث: عيوب النكاح الخاصة بالمرأة.
- المطلب الرابع: عيوب النكاح المشتركة بين الرجل والمرأة.
- المطلب الخامس: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب، ويشتمل على فرعين:
  - الفرع الأول: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في الشرع.
  - الفرع الثاني: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في القانون.

- المبحث الثالث: أثر التقنية الحديثة في علاج بعض عيوب النكاح، ويشتمل على خمسة مطالب:
  - المطلب الأول: علاج العنة بالمستحضرات الدوائية.
  - المطلب الثاني: علاج الرتق والقرن بالجراحة.
  - المطلب الثالث: علاج البرص والجذام.
  - المطلب الرابع: علاج الناسور والباسور.
  - المطلب الخامس: علاج بخر الفم.

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث، والتوصيات ثم تليها:

- الفهارس العامة.

وبعد،

فهذا جهدُ الضعيفِ المقل، لا أدعي فيه أني بلغت الكمالَ، فالكمالُ لله وحده، وحسبي أني اجتهدت، وبذلت كلَّ ما في وسعي، فإن وفيت بالغاية المنشودة فهذا من فضل الله عليَّ، وإن قصرْتُ، أو لم أُصِبْ فهو خطأٌ غيرُ مقصودٍ، وحسبي أنني بشرٌ أصيبُ وأخطئ، وأرجو من الله - العلي العظيم- أن لا يخلو هذا البحث من الفائدة، وأسألهُ - تعالى- أنْ يوفقنَي لخدمةِ الدين، ولما يحبُه ويرضاه، وأنْ يجعلَ هذا العملَ خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجنبَني الزيغَ والضلالَ، إنه وليُّ ذلك والقادرُ

عليه، وصلَّى اللّه على نبينا محمدٍ وعلى آلِه وصحبِه، ومن تبِعَهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وآخرُ دعوانا أنْ الحمدُ للّه ربِّ العالمين.

د/ أمل السعيد علي السيد ستين

مدرس الفقه بكلية الدراسات الإسلامية

والعربية للبنات بالمنصورة

المبحث الأول

التعريف بمفردات عنوان البحث

ويشتمل على أربعة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف الأثر.
- المطلب الثاني: تعريف التقنية الحديثة.
- المطلب الثالث: تعريف الفتوى.
- المطلب الرابع: أنواع الأحكام الشرعية.

المطلب الأول

تعريف الأثر

أولًا: تعريف الأثر في اللغة:

له ثلاثة معانٍ أساسية: أحدها: بمعنى النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، ثانيها: العلامة، وثالثها: الجزء، والأثر بمعنى النقل، يقال: حديث مأثور أي: منقول، والأثر: بقية الشيء، والأثر: الخبر، والأثر: الأجل؛ لأنه يتبع العمر، وأثر الشيء حصول ما يدل على وجوده، وأثر الشيء حكمه المترتب عليه بطريق المعلولية، وقد يقال أثر الشيء، ويراد غرضه وغايته؛ فإن أثر الشيء أي معلوله كما يكون بعده، كذلك الغرض من الشيء يكون بعد ذلك الشيء، والجمع: آثار وأثور.[1].

ثانيًا: تعريف الأثر في الاصطلاح:

١- الأثر في اصطلاح الفقهاء: تعددت استعمالات الفقهاء للفظ (الأثر)، فمن ذلك:

أ- استعمالهم بمعنى: بقية الشيء، ومن ذلك قولهم- في معنى الإنقاء المشروط لصحة الاستجمار بالحجارة وغيرها-: ومعنى الإنقاء: إزالة عين النجاسة وبلتها، بحيث يخرج الحجر نقيًا وليس عليه أثر إلا شيئًا يسيرًا[2].

---

(١) المعجم الوسيط: لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار) (٥/١)، دار النشر: دار الدعوة، (د. ط) (د.ت)، لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبى الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) (٥/٤) دار النشر: دار صادر- بيروت، التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر(ص٩)، دار النشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص(٣٠/١)، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبى بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) (٨٠/١)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)(٧٣/١)، دار النشر: دار الفكر، (د. ط)(د.ت)، الحاوي الكبير في فقه =

٢- ويطلق عليه بعض الفقهاء: الأحكام، فيقولون: أحكام النكاح مثلًا، يريدون: آثاره.

٣- كما يطلق الفقهاء الأثر ويقصدون به: النتيجة المترتبة على التصرف، وما يترتب على الشيء من الأحكام الشرعية[١]، وذلك المعني هو الذي يدور عليه البحث محل الدراسة.

٢- الأثر في اصطلاح المحدثين :

اختلف العلماء في تعريف الأثر، فمنهم من يجعله مرادفًا للحديث النبوي فيكون تعريفها واحدًا، ومنه ما في مقدمة صحيح الإمام مسلم من تسمية الأحاديث بالآثار. ومنهم من يقول: الأثر أعم من الحديث؛ فالحديث خاص بما جاء عن النبي-ﷺ-، والأثر يشمل ما جاء عن النبي-ﷺ- وغيره من الصحابة والتابعين، وقيل: إنهما متباينان؛ فالحديث ما جاء عن النبي-ﷺ-، والأثر ما جاء عن الصحابة.[٢].

من خلال ما سبق يتبين أنه لم يخرج تعريف الأثر عند الفقهاء والمحدثين عن تعريفه في اللغة.

المقصود بالأثر في البحث: النتائج والأحكام المترتبة على مراعاة التقنية الحديثة والأخذ بها في مجال الأحكام الفقهية.

مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني لأبى الحسن على بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) تحقيق: الشيخ على محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود(١٧١/١)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٩ م، المغنى لأبى محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه الجماعيلي المقدسي الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامه المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) (١١٣/١)، دار النشر: مكتبة القاهرة، (د. ط)(د.ت).

(١) معجم لغة الفقهاء: لمحمد رواس قلعجي- حامد صادق قنيبي،(٤٢/١)، دار النشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية،١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبه (المتوفى: ١٤٠٣هـ)،(ص١٧)، دار النشر: دار الفكر العربي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لعبد الرحمن بن أبى بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفارابي (٢٩/١)، دار النشر: دار طيبة (د. ط)،(د.ت)].

المطلب الثاني

تعريف التقنية الحديثة

أولًا: تعريف التقنية:

- **التقنية في اللغة:** مشتق من أتقن الشيء: أي أحكمه، وإتقانه: إحكامه. والإتقان: الإحكام للأشياء، ويقال: رجل تقن وتقن: متقن للأشياء حاذق.(١)

- **وفي الاصطلاح:** مصطلح عام يشير إلى استخدام الأمثل في مختلف مجالات العلم والمعرفة من خلال معرفتها وتطبيقها وتطويعها لخدمة الإنسان ورفاهيته.(٢)

ثانيًا: تعريف الحديثة:

- **الحديثة في اللغة:** مشتق من حدث الشيء يحدث حدوثا وحداثة، والحديث: نقيض القديم، والحديث: الجديد من الأشياء.(٣)

- **وفي الاصطلاح:** لا يختلف المعني اللغوي عن المعنى الاصطلاحي، فالحديث ضد القديم، ولكن قيدت التقنية بالحديثة احترازا عن التقنية القديمة في العصور السابقة.

---

(١) لسان العرب لابن منظور(مادة: تقن)٧٣/١٣.

(٢) معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات للدكتور عبد الغفور عبد الفتاح قاري – عضو هيئة التدريس- قسم المكتبات والمعلومات – كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة الملك عبد العزيز- جدة- المملكة العربية السعودية (ص٢٧٩)، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

(٣) لسان العرب لابن منظور، (مادة: حدث)١٣٣،١٣١/٢.

المطلب الثالث

تعريف الفتوى

أولًا: الفتوى في اللغة:

هي مصدر للفعل أفتى يفتي إفتاء وفتوى، واسم مصدر بمعنى الإفتاء، واستفتيته: سألته أن يفتي، ويقال: أصله من الفتي وهو الشاب القوي، والجمع: الفتاوي بكسر الواو على الأصل، وقيل: يجوز الفتح للتخفيف.(١).

والفتوى: الجواب عما يشكل من المسائل الشرعية أو القانونية، والجمع فتاوٍ وفتاوى، ودار الفتوى مكان المفتي.(٢).

كما تطلق الفتوى على الترافع والتحاكم؛ يقال: تفاتوا إلى فلان، أي: ترافعوا إليه وتحاكموا.

وتطلق على: الجواب؛ يقال: أفتيته في مسألته: إذا أجبته عنها.

وتطلق على: إصدار الحكم؛ يقال: أفتى المفتي: إذا أحدث حكما .(٣).

ثانيًا: الفتوى في الاصطلاح:

للفتوى تعريفات متعددة في الاصطلاح، منها:

- عرفها الرحيباني من الحنابلة: بأنها تبين الحكم الشرعي للسائل عنه والإخبار بلا إلزام.(٤).

---

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي، أبى العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، (مادة: فتي) ٤٦٢/٢، دار النشر: المكتبة العلمية، بيروت(د. ط) (د.ت).

(٢) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية، (باب الفاء)٦٧٣/٢.

(٣) لسان العرب لابن منظور، (مادة: فتي)١٥/١٤٧،١٤٨.

(٤) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، دار النشر: المكتب الإسلامي(٤٣٧/٦)، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

-كما قال الدكتور عبد الكريم زيدان في تعريفه للفتوى: بأن المعنى الاصطلاحي للإفتاء هو المعنى اللغوي لهذه الكلمة وما تتضمنه من وجود مستفتٍ ومفتٍ وإفتاء وفتوى، ولكن بقيد واحد هو أن المسألة التي وقع السؤال عن حكمها تعتبر من المسائل الشرعية، وأن حكمها المراد معرفته هو حكم شرعي.[1].

من خلال ما سبق يتبين أن الفتوى هي: توضيح الحكم في مسألة ما، سواء كانت تتعلق بأمر من أمور الدين أو أمر من أمور الدنيا؛ بعد بذل النظر، واستفراغ الوسع لاستخراج الحكم من الأدلة الصحيحة.

وبذلك يكون التعريف الاصطلاحي متناسب ومتوافق مع التعريف اللغوي للفتوى.

---

(١) أدب المفتي والمستفتي: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر(ص٢٣)، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

المطلب الرابع

أنواع الأحكام الشرعية

تتنوع الأحكام الشرعية إلى قسمين [١]:

القسم الأول: الأحكام الشرعية النصية:

ويقصد بها الأحكام الشرعية التي لا يدخلها الاجتهاد ولا يسوغ فيها، إما لأن دلالة النص على أحكامه قطعية لا تحتمل الاجتهاد؛ لأنه لا اجتهاد في مورد النص، وإما لأن الشارع قسم أحكامه على قدر محدد من علمنا بحكمة تشريعها ولم يسوغ للعقل التفكير فيما وراء ذلك، والأحكام الشرعية التي لا يدخلها الاجتهاد هي:

أولًا: أحكام أصول الدين:

والتي يجب على الإنسان الاعتقاد بها على وجه الجزم والقطع: كالإيمان باللهﷻ-، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، والبعث والحساب، والجنة والنار؛ لأن موجب العلم بها هو الدليل الشرعي.[٢].

ثانيًا: الأحكام القطعية:

وهو ما ورد فيه نص قطعي الثبوت وقطعي الدلالة؛ لأن الواجب تنفيذ ما دل عليه النص، ولا يجوز الاجتهاد في مثل هذه الأحكام، كالمقدرات الشرعية، وكأنصبة المواريث من نصف، وثلث، ونحوها فهذه قطعية، والأعداد الشرعية، والمواعيد المحددة كأعداد الركعات في الصلوات، ومواقيت الصلاة، والحج، فهذه قد بينها القرآن الكريم والسنة النبوية .

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي (٣٣٠/١)، دار النشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، بحث بعنوان" اختلاف الزمان والمكان وأثرهما في تغير الأحكام: للدكتور/ حسن بن سليمان النيجيري- أستاذ مساعد بقسم الفقه وأصوله، بكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية- الجامعة الإسلامية العالمية- ماليزيا- ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م.https://mks.unishams.edu.my

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم٣٣١/١.

ثالثًا: الأخلاق الفاضلة والآداب المرعية:

والتي دلت على أحكامها النصوص قطعية الثبوت، ومن أمثلة ذلك:

أ-الإحسان: قال- ﷻ-: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٥)﴾.(١).

ب-التعاون على البر والتقوى: قال-ﷻ-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ .(٢)

ج- حسن السلوك وعدم التكبر: قال-ﷻ-: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (١٨)﴾.(٣)

رابعًا: الواقعة التي ما دل على حكمها نص أصلًا:

واتفق المجتهدون على حكم فيها في عصر من العصور، كتوريث الجد السدس، وجواز عقد الاستصناع، فإن هذه الأمور لا مجال للاجتهاد فيها؛ لأنها بمنزلة الإجماع.(٤).

القسم الثاني: الأحكام الشرعية الاجتهادية:

وهي على أربعة أنواع:

النوع الأول: أحكام ورد فيها نص شرعي قطعي الثبوت، ولكنه ظني الدلالة: وهذا النوع لا يكون إلا في نصوص القرآن الكريم، وما تواتر من السنة النبوية، فيقوم المجتهد ببذل ما في وُسعهِ في تحديد دلالة النص على الحكم، فقد يتفق المجتهدون على مورد النص، وقد يختلفون، كعدة المطلقة ثلاثًا، فقال-ﷻ-: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾.(٥)

فالنص قطعي الثبوت، لكن دلالة النص ظنية؛ لأن لفظ القرء يحتمل أهو الحيض أم الطهر؟ فيسوغ فيها الاجتهاد.

---

(١) سورة البقرة: جزء من الآية/ ١٩٥.

(٢) سورة المائدة: جزء من الآية/٢.

(٣) سورة لقمان: الآية١٨.

(٤) الاجتهاد ومقتضيات العصر لمحمد هشام الأيوبي(ص٤٥)، دار الفكر، الأردن- عمان.

(٥) سورة البقرة: جزء من الآية/٢٢٨.

النوع الثاني: أحكام ورد فيها نص شرعي ظني الثبوت، قطعي الدلالة على الحكم: وهذا لا يكون إلا في نصوص آحاد السنة، فيقوم المجتهد ببذل وسعه في البحث عن سنده وطريق وصوله إلينا، كقول الرسول-ﷺ-:" في كل خمس شاة"[(١)]. فهذا النص ظني الثبوت؛ لأنه لم يصل إلينا بطريق التواتر، وإنما نقل إلينا بطريق الآحاد، فساغ الاجتهاد، وهو يؤدي إلى اختلاف المجتهدين في جملة من الأحكام العملية؛ لاختلافهم في ثبوت سند بعض الآثار أو عدم ثبوتها.

النوع الثالث: أحكام ورد فيها نص ظني الثبوت والدلالة: وهذا أيضًا لا يكون إلا في سنة الآحاد، فيكون الاجتهاد في سنده بالبحث عن طريق وصوله إلينا ويكون في دلالته على الحكم، كقول الرسول-ﷺ-:" لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب"[(٢)]. فهذا الحديث فيه اجتهاد؛ لأنه يحتمل معنيين: أحدهما: لا صلاة كاملة إلا بفاتحة الكتاب، والمعنى الآخر: لا صلاة صحيحة إلا بقراءة فاتحة الكتاب، فالاجتهاد راجع إلى ثبوته ودلالته معًا، ولهذا وقع الخلاف في قراءة سورة الفاتحة.

النوع الرابع: أحكام مطلوب تحصيلها كحكم، أو وقائع لم يرد في حكمها نص، أو إجماع: فالوقائع التي لم يرد فيها نص ولا إجماع، يبذل المجتهد وسعه في استنباط حكم لها، سالكًا الطرق التي أرشد إليها الشارع في الأدلة العقلية، كالقياس، والاستحسان، والمصلحة المرسلة، وسد الذرائع، والعرف،

---

(١) موطأ الإمام مالك: كتاب الزكاة، باب صدقة الماشية٢/٣٦١(رقم الحديث/٨٨٩).[الموطأ: لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، دار النشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م].

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت١/١٥١(رقم الحديث/٧٥٦). [صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل أبى عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ].

والاستصحاب .[1].

وبناء على ما سبق فإن عيوب النكاح من الأحكام الشرعية الاجتهادية التي لم يقع فيها إجماع.

---

(١) الاجتهاد ومقتضيات العصر لمحمد هشام الأيوبي(ص٤٥)، دار الفكر، الأردن- عمان.

المبحث الثاني

عيوب النكاح، والتفريق بين الزوجين بها

ويشتمل على خمسة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف العيب.
- المطلب الثاني: عيوب النكاح الخاصة بالرجل.
- المطلب الثالث: عيوب النكاح الخاصة بالمرأة.
- المطلب الرابع: عيوب النكاح المشتركة بين الرجل والمرأة.
- المطلب الخامس: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب.

المطلب الأول

تعريف العيب

أولًا: العيب في اللغة:

العيب في اللغة: الوصمة والرداءة والنقيصة، وهي عيوب جماعها ما يخلو عنه أصل الفطرة السليمة مما يعد به نقصا، وجمعه: عيوب وأعياب، ورجل عياب وعيابة وعيب: كثير العيب، يقال: عيب الشيء فعاب: إذا صار ذا عيب فهو معيب.[(١)]

ثانيًا: العيب في الاصطلاح:

يختلف تعريف العيب في الاصطلاح باختلاف أقسامه وبحسب نوع العقد الذي يبحث فيه، فالعقد قد يكون بيعًا وقد يكون نكاحًا، وقد يكون العيب في الأضحية أو الكفارة، فيختلف بناء على ذلك تعريف العيب، وسأقوم هنا بتعريف العيب في النكاح- هو المقصود من البحث-، فقد ورد في العيب في النكاح عدة تعريفات منها:

١- ما ينفر عن الوطء ويكسر ثورة التواق[(٢)].

٢- التنفير عن الوطء وكسر الشهوة.[(٣)].

---

(١) لسان العرب لابن منظور (مادة: عيب)٦٣٣/١، القاموس المحيط: لمجد الدين أبى طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسى،(فصل العين)، ص١١٨، دار النشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات للنووي٥٣/٤.

(٣) حاشيتا قليبوبي وعميرة٢٤٥/٢.

المطلب الثاني

عيوب النكاح الخاصة بالرجل

هناك عيوب جنسية خاصة بالرجل تمنع من الدخول، وهي:

١- العُنة:

العُنة في اللغة: مأخوذة من يعن، أي: يعترض، والعنة: الاعتراض، والعنين: الذي لا يأتي النساء ولا يريدهن، يقال: عن امرأته: أصابه عارض من مرض يمنعه عن إتيانها، وامرأة عنينة كذلك، لا تريد الرجال ولا تشتهيهم، وسمي عنينًا؛ لأنه يعن ذكره لقبل المرأة من عن يمينه وشماله فلا يقصده.(١)

وفي اصطلاح الفقهاء: العجز عن الوطء.(٢)

والعنين: هو من لا يقدر على جماع فرج زوجته مع قيام الآلة لمرض به.(٣)

٢- الجَب:

الجب في اللغة: القطع، يقال: جبه يجبه جبا وجبابا واجتبه وجب خصاه جبا: استأصله. والمجبوب: الخصي الذي قد استؤصل ذكره وخصياه.(٤)

المجبوب في اصطلاح الفقهاء: هو مقطوع الذكر فقط.(٥)

٣- الخصاء:

الخصاء في اللغة: مشتقة من خصا، والخصي والخصية من أعضاء التناسل:

---

(١) لسان العرب لابن منظور (مادة: عنن)٢٩١/١٣، القاموس المحيط للفيروز آبادي (مادة: عنن)٦٤٧/١.

(٢) المغني لابن قدامة٢٠٥/٧.

(٣) حاشية ابن عابدين٤٩٦/٣.

(٤) لسان العرب لابن منظور (مادة: جبب)٢٤٩/١.

(٥) مغني المحتاج للخطيب الشربيني٢٠٩/٤، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)،(٤٨٥/١)، دار النشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

واحدة الخصى، والتثنية خصيتان.[١]

الخصي في اصطلاح الفقهاء: هو مقطوع الخصيتين مع بقاء الذكر.[٢].

---

(١) لسان العرب لابن منظور (مادة: خنث)،١٤٥/٢.

(٢) الحاوي للماوردي٢١/١١، المبدع في شرح المقنع: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبى إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)،(١٧١/٦)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

المطلب الثالث

عيوب النكاح الخاصة بالمرأة

هناك عيوب جنسية خاصة بالمرأة تمنع من الدخول وهي:

١- الرتق:

الرتق في اللغة: الانسداد، يقال: رتق الشيء رتقا: انسد، والمرأة انسدت فلا تؤتى فهي رتقاء.(١)

وفي اصطلاح الفقهاء: لحم يسد مدخل الذكر فلا تمكن معه الإصابة.(٢)

٢- القرن:

القرْن في اللغة: شيء يكون في فرج المرأة كالسن يمنع من الوطء، ويقال له العفلة.(٣)

وفي اصطلاح الفقهاء: هو عظم يعترض الرحم يمنع من الإصابة.(٤)

٣- العفل:

العفل في اللغة: هو ورم يكون بين مسلكي المرأة فيضيق فرجها حتى يمتنع الإيلاج، أو: هو لحم ينبت في قبل المرأة ، ولا يكون العفل في البكر وإنما يصيب المرأة بعد الولادة.(٥)

وفي الاصطلاح: الرغوة في الفرج، يمنع لذة الوطء.(٦)

قال أبو الخطاب من الحنابلة: القرن والعفل لحم ينبت في الفرج فيسده، فهما في معنى الرتق، إلا أنهما نوع آخر.(١)

---

(١) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية، (باب الراء)، ص٣٢٧.
(٢) الحاوي للماوردي٣٤٠/٩.
(٣)لسان العرب لابن منظور (مادة: قرن) ٣٣٥/١٣.
(٤) الحاوي للماوردي٣٤٠/٩.
(٥) المصباح المنير للفيومي (مادة: عفل) ٤١٨/٢.
(٦) المغني لابن قدامة١٨٥/٧.

٤- الفتق:

الفتق في اللغة: الشق، وهو ضد الرتق .[٢]

وفي الاصطلاح: انخراق ما بين مجرى البول ومجرى المني، وقيل: ما بين القبل والدبر، ويطلق عليه بعض الفقهاء الإفضاء.[٣]

٥- بخر الفرج:

البخر في اللغة: الرائحة المتغيرة من الفم.[٤]

وفي الاصطلاح: هو نتن في الفرج، يثور عند الوطء.[٥].

=

(١) المغني لابن قدامة٧/١٨٥.

(٢)لسان العرب لابن منظور (مادة: فتق) ١٠/٢٩٦.

(٣) حاشية الدسوقي ٤/٢٧٧، المغني لابن قدامة٧/١٨٥.

(٤) لسان العرب لابن منظور (مادة: بخر) ٤/٤٧.

(٥) المغني لابن قدامة٧/١٨٥.

المطلب الرابع

العيوب المشتركة بين الرجل والمرأة

هناك عيوب مشتركة بين الرجل والمرأة لا تمنع من الدخول، ولكنها أمراض منفرة بحيث لا يمكن المقام معها إلا بضرر، منها:

١- الجنون:

الجنون في اللغة: مأخوذ من: أجنه الله فجن، فهو مجنون، بالبناء للمفعول، وهو: زوال في العقل أو فساد فيه.(١)

وفي الاصطلاح: اختلال القوة المميزة بين الأمور الحسنة والقبيحة المدركة للعواقب، بأن لا تظهر آثاره وتتعطل أفعالها، إما لنقصان جُبل عليه دماغه في أصل الخلقة، وإما لخروج مزاج الدماغ عن الاعتدال بسبب خلط أو آفة، وإما لاستيلاء الشيطان عليه وإلقاء الخيالات الفاسدة إليه بحيث يفرح ويفزع من غير ما يصلح سببا .(٢)

٢- الجذام:

الجذام في اللغة: مأخوذ من الجذم: وهو القطع، يقال: جذمه يجذمه جذما: أي قطعه.(٣)

وفي الاصطلاح: هو علة يحمر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع ويتناثر ويتصور في كل عضو غير أنه يكون في الوجه أغلب.(٤)

٣- البرص:

البرص في اللغة: بياض يقع في الجسد لعلة.(٥)

---

(١) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية، (باب الجيم)، ص١٤١.
(٢) حاشية ابن عابدين٢٤٣/٣.
(٣) لسان العرب لابن منظور، (مادة: جذم)،٨٦/١٢.
(٤) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: لشمس الدين محمد بن أبى العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، (٣٠٩/٦)، دار النشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الأخيرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
(٥) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية، (باب الباء)، ص٤٩.

وفي الاصطلاح: هو بياض شديد يبقع الجلد ويذهب دمويته.[١]

٤- الباسور:

الباسور في اللغة: علة تحدث في المقعدة وفي داخل الأنف أيضا، والجمع: بواسير.[٢]

وفي الاصطلاح: داء بالمقعدة منه ما هو نائي كالعدس أو الحمص أو العنب، أو التوت ومنه ما هو غائر داخل المقعدة.[٣]

٥- الناسور أو الناصور:

الناصور في اللغة: علة تحدث في مأقي العين وفي حوالي المقعدة وفي اللثة.[٤]

وفي الاصطلاح: قروح غائرة تحدث في المقعدة يسيل منها صديد.[٥]

٦- الخنوثة:

الخنوثة في اللغة: الليونة، والخنثى: الذي له ما للرجال والنساء جميعًا، والجمع: خناثى، وخناث.[٦]

وفي الاصطلاح: هي صفة لمن له ذكر وفرج أو لا يكون له واحد منهما، ولكن له ثقب يخرج منه البول.[٧]

---

(١) نهاية المحتاج للرملي٦/٣٠٩.

(٢) مختار الصحاح للرازي،(مادة: بسر)، ص٣٤.[مختار الصحاح لزين الدين أبى عبد الله محمد بن أبى بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النشر: المكتبة العصرية، الدار النموذجية- بيروت- صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٣) كشاف القناع للبهوتي٥/١١٠.

(٤) مختار الصحاح للرازي،(مادة: نسر)، ص٣٠٩.

(٥) كشاف القناع للبهوتي٥/١١٠.

(٦) الحاوي للماوردي١١/٢١، المبدع في شرح المقنع: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبى إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)،(٦/١٧١)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٧) حاشية الدسوقي٤/٤٨٩.

٧- بخر الفم:

بخر الفم في اللغة: الرائحة المتغيرة من الفم.[١]

وفي الاصطلاح: النتن يكون في الفم.[٢]

وهذه العيوب السابقة قد ذكرها الفقهاء في كتبهم، واختلفوا في اعتبار بعضها ودرجة الاعتبار، فقد يكون المرض بسيطًا غير معتبر، ولم أتناولها بالتفصيل نظرًا لكثرة البحث فيها.

---

(١) لسان العرب لابن منظور(مادة: بخر) ٤٧/٤.

(٢) المغني لابن قدامة١٨٥/٧.

المطلب الخامس

التفريق بين الزوجين بسبب العيوب

ويشتمل على فرعين:

- الفرع الأول: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في الشرع.
- الفرع الثاني: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في القانون.

الفرع الأول

التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في الشرع

اتفق الفقهاء[(١)] على جواز التفريق بين الزوجين بسبب العيب، واستدلوا على ذلك بالسنة النبوية الشريفة:

١- عن زيد بن كعب" أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم - تزوج امرأة من بني غفار، فلما دخل عليها فوضع ثوبه، وقعد على الفراش، أبصر بكشحها[(٢)] بياضا، فانحاز عن الفراش، ثم قال: " خذي عليك ثيابك " ولم يأخذ مما أتاها شيئا.[(٣)]

---

(١) الاختيار لتعليل المختار للموصلي١١٥/٣، بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد٧٣/٣، مغني المحتاج للخطيب الشربيني٣٤٠/٤، المغني لابن قدامة١٨٤/٧. إلا أنهم اختلفوا في جملة العيوب التي يثبت بها الفسخ والتفريق بين الزوجين.

(٢) الكشح: الخصر، وقيل: ما بين الخاصرة إلى الضلع.[لسان العرب لابن منظور، (مادة: كشح)، ٥٧١/٢، غريب الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري(١٦٥/٢)، دار النشر: مطبعة العاني – بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ، الفواكه الدواني: لعلى رسالة ابن أبى زيد القيرواني لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)،(٣٨/٢)، دار النشر: دار الفكر، (د. ط) تاريخ النشر: ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.[

(٣) مسند الإمام أحمد: مسند المكيين، حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب٤١٧/٢٥(رقم الحديث:١٦٠٣٢).[مسند الإمام أحمد: لأبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى سنة: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد وآخرين، إشراف: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م]، السنن الكبرى للبيهقي: كتاب النكاح، باب ما يرد به النكاح من

وجه الدلالة: الحديث ظاهر في جواز الفسخ بالعيب (البرص)؛ لأن الرد صريح في الفسخ ومتى ذكر عقيب العيب يكون بطريق الفسخ.(١)

٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: « وفر من المجذوم كما تفر من الأسد».(٢)

وجه الدلالة: الحديث دليل على أنه يثبت للمرأة الخيار في فسخ النكاح إذا وجدت زوجها مجذوما أو حدث به جذام.(٣)

واختلف الفقهاء في ثبوت حق الفرقة لكل من الزوجين أم ثبوته للزوجة فقط إلى قولين:

القول الأول: يثبت حق التفريق بالعيب للزوجة فقط، لا للزوج، وهو قول الحنفية.(٤)

القول الثاني : يثبت حق التفريق بالعيب لكل من الزوجين، وهو قول الجمهور من

=

العيوب٣٤٨/٧(رقم الحديث:١٤٢٢١).[السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م]. وفي سنده جميل بن زيد، قال الهيثمي:" رواه أحمد، وجميل ضعيف". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي(٣٠٠/٤)، دار النشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م. واللفظ لأحمد.

(١) نيل الأوطار: لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي(١٨٦/٦) ، دار النشر: دار الحديث، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣، المبسوط: لمحمد بن أحمد بن أبى سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)،(٩٥/٥)، دار النشر: دار المعرفة، بيروت، (د. ط)،تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الطب، باب الجذام١٢٦/٧(رقم الحديث:٥٧٠٧).

(٣) شرح النووي علي مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): لأبى زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)،(٢٢٨/١٤)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٤) بدائع الصنائع للكاساني٣٣٦/٢.

المالكية والشافعية والحنابلة.[١]

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول- وهم الحنفية- القائل: يثبت حق التفريق بالعيب للزوجة فقط، لا للزوج بالمعقول:

الزوج متمكن من الخلاص منها عن طريق الطلاق كما أنه متمكن من تحصيل مقصوده من النكاح بزواج غيرها، أما الزوجة إذا لم يثبت لها الخيار أصبحت معلقة لا ذات زوج ولا مطلقة، فأثبتنا لها الخيار؛ لإزالة ظلم التعليق.[٢]

نوقش ذلك: بأن كلا من الزوجين يتضرر بهذه العيوب، أما لجوء الزوج إلى الطلاق فيؤدي إلى الإلزام بكل المهر بعد الدخول وبنصفه قبل الدخول.[٣]

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني- وهم الجمهور- القائل: يثبت حق التفريق بالعيب لكل من الزوجين بالقياس:

١- قياس المرأة على الصداق في الرد بالعيب؛ بجامع أن كلا منهما أحد العوضين في عقد النكاح.[٤]

٢- قياس الرجل على المرأة في ثبوت الخيار؛ بجامع أن كلا منهما أحد الزوجين.[٥]

---

(١)بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)،(٧٣/٣)، دار النشر: دار الحديث- القاهرة (د.ط) تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م، البيان في مذهب الإمام الشافعي: لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، (٩/٢٩٥)، دار النشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م، المغني لابن قدامة١٨٤/٧.

(٢) المبسوط للسرخسي بتصرف٩٧/٥.

(٣) الفقه الاسلامي وأدلته للزحيلي٧٠٤٨/٩.

(٤) المغني لابن قدامة١٨٤/٧.

(٥) المبدع لابن مفلح١٦٥/٦.

نوقش ذلك: بأن قياس الرجل على المرأة لا يصح؛ لأنه لا يتضرر بوجود العيب حتي يثبت له الخيار، فبإمكانه زوال ذلك العيب عن طريق الطلاق بخلاف المرأة.

القول الراجح:

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم يتبين لي- والله أعلم- أن القول الراجح هو القول الثاني القائل: يثبت حق التفريق بالعيب لكل من الزوجين وهو قول الجمهور؛ لما فيه من رفع الضرر عن الزوجين على حد سواء فلا ضرر ولا ضرار؛ ولأن وجود تلك العيوب يجعل بينهما نفور فلا يتحقق السكن والمودة بينهما.

الفرع الثاني

التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في القانون

فقد نص القانون المصري رقم (٢٥ لسنة ١٩٢٠) على جواز التفريق بسبب عيوب الزوج في المواد الآتية:

المادة(٩): للزوجة أن تطلب التفريق بينها وبين زوجها إذا وجدت به عيباً مستحكمًا لا يمكن البرء منه أو يمكن بعد زمن طويل ولا يمكنها المقام معه إلا بضرر كالجنون والجذام والبرص سواء كان ذلك العيب بالزوج قبل العقد ولم تعلم به أم حدث بعد العقد ولم ترض به، فإن تزوجته عالمة بالعيب أو حدث العيب بعد العقد ورضيت به صراحة أو دلالة بعد علمها، فلا يجوز التفريق.

المادة(١٠): الفرقة بالعيب طلاق بائن .

المادة(١١): يستعان بأهل الخبرة في العيوب التي يطلب فسخ الزواج من أجلها .[١].

---

(١) القوانين المصرية/ القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ بشأن أحكام النفقة وبعض مسائل الأحوال الشخصية

https://٥fa٦٥٤fb٠ed٣٨.site١٢٣.me

المبحث الثالث

أثر التقنية الحديثة في علاج بعض عيوب النكاح

ويشتمل على خمسة مطالب:

- المطلب الأول: علاج العنة بالمستحضرات الدوائية.
- المطلب الثاني: علاج الرتق والقرن بالجراحة.
- المطلب الثالث: علاج البرص والجذام.
- المطلب الرابع: علاج الناسور والباسور.
- المطلب الخامس: علاج بخر الفم.

المطلب الأول
علاج العنة بالمستحضرات الدوائية

العنة طبيًا أو العجز الجنسي: عدم القدرة على الحصول على انتصاب القضيب أو المحافظة عليه لوقت كاف يسمح بممارسة النشاط الجنسي؛ ذلك أن القضيب يكون في العادة لينا ورخوا، وتؤدي الإثارة الجنسية إلى استرخاء العضلات في العضو، وتقلل من تدفق الدم إلى خارجه، وكنتيجة لذلك تمتلأ الأجسام الموجودة في القضيب، التي تسمى الأجسام الكهفية بالدم، مما يجعل العضو صلبًا، وبالتالي فإن أي حالة تقلل من استرخاء العضلات، أو تحد من تدفق الدم إلى داخل القضيب، أو تزيد من تدفق الدم إلى خارجه، قد تنتج عنها العنة .[١]

المستحضرات الدوائية التي تستخدم في علاج العنة تسمى بالمنشطات الجنسية، والتي هي عبارة عن مواد تتميز بتأثير قوي أو سريع في تغذية أو تدعيم الأجهزة الجنسية، وبخاصة جهاز الهرمونات؛ لإثارة الانتصاب .[٢]

وتم تقسيم هذه المستحضرات الدوائية إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يتم استخدامه عن طريق الإدخال في القضيب، ويدخل تحته أنواع متعددة، ومنها:

١- العلاج بالحقن في العضو الذكري:

وهذا العلاج معروف من فترة طويلة وتصل نسبة النجاح فيه إلى أكثر من ٧٠% حيث يقوم المريض بإدخال إبرة دقيقة في أحد قسمي الجسم الكهفي من الناحية الجانبية، فتؤدي إلى ارتخاء الجسم الكهفي وتدفق الدم فيه، ثم انتصاب القضيب.[٣]

---

(١) الموسوعة العربية العالمية، دار النشر: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، المجلد السادس عشر، ص٦٨٠.

(٢) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني- الأستاذ المساعد بجامعة أم درمان الإسلامية- السودان(ص٥٥٥)، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.

(٣) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي، للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ- الأستاذ =

٢- النظام الطبي الإحليلي للانتصاب:

يقوم ذلك النظام على استخدام مادة البروتستاغلندين اللزجة بوضعها في جهاز بحجم مناسب ، ثم تدخل في الإحليل من دون استعمال الحقن، فإذا تسربت هذه المادة داخل القناة البولية، نزع هذا الجهاز بعد انتصاب القضيب.[١]

القسم الثاني: ما يتم استخدامه خارج القضيب، ويدخل تحته أنواع متعددة أيضًا، ومنها:

١- عقار أو مرهم الأيردوم:

وهو عبارة عن كريم أو دهان يدهن به العضو الذكري مباشرة قبل الجماع، فيتسرب إلى الأوعية الدموية في القضيب، ومن ثم يوسع هذه الأوعية؛ ليسمح بدخول الدم إلى العضو الذكري .[٢]

٢- بخاخ الرش:

عبارة عن مستحضر دوائي يرش على العضو الذكري مباشرة قبل الجماع، فتتسرب المادة إلى الأوعية الدموية في القضيب من خلال جلد الذكر، ومن ثم تتوسع الأوعية الدموية؛ فينتصب القضيب .[٣]

٣- أجهزة السحب:

عبارة عن جهاز على شكل اسطوانة بحيث يسمح بإدخال العضو الذكري فيه، ومضخة يدوية وحلقة مطاطية، وتستعمل المضخة لتفريغ الهواء من الاسطوانة، فينتج فراغا حول العضو مما يؤدي إلى تدفق الدم داخل شرايين العضو، ومنها إلى

المساعد بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء(ص٥٥٥)، دار النشر: مكتبة الرشد، الطبعة الثانية-١٤٢٨هـ.

(١) كيفية التغلب على الضعف الجنسي: لكمال خالد بكر(ص ٥٥)، دار النشر: دار الزمان، الطبعة الأولى- المدينة المنورة،١٤٢٢هـ .

(٢) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص٥٥٧.

(٣) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني ص٥٥٧.

الجسم الكهفي فينتصب القضيب، وللمحافظة على هذا الانتصاب توضع الحلقة المطاطية في قاعدة العضو لمنع عودة الدم من العضو إلى الجسم.[١]

القسم الثالث: ما يتم تناوله عن طريق الفم، ويدخل تحته عدة أنواع:

من أهم هذه الأنواع وأشهرها الفياجرا: وهو عبارة عن أقراص زرقاء اللون، ذات تركيز يتكون من (٢٥أو ٥٠أو ١٠٠ملجم) من المادة الأساسية سيلدنافيل، وعند تناوله فإن الجسم يمتصه خلال ساعة، وتم تصنيعه بشكل أقراص تذوب في الفم لضمان مفعول سريع قبل الجماع.[٢]

حكم استخدام المستحضرات الدوائية في علاج العنة:

قد رأى فقهاء الحنفية[٣] أنه لا يجوز أخذ الحقنة لأجل التقوي على الجماع؛ لأن الضرورة لا تتحقق بذلك، و لا يجوز كشف العورة من غير ضرورة لمعنى الشهوة.

وهذا التعليل لا ينطبق على المستحضرات الدوائية التي تستخدم خارج القضيب كالمرهم وبخاخ الرش وعقار الفم كالفياجرا؛ لعدم كشف العورة.[٤]

وبناء على ما سبق يجوز استخدام هذه الأدوية وذلك لما يلي:

١- عموم الأدلة الدالة على مشروعية التداوي ومنها: قوله تعالى ﴿ ..... **وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ..... ﴾.[٥] **وجه الدلالة:** نهانا الله-ﷻ- في الآية الكريمة أن نلقي بأيدينا إلى التهلكة[٦]، والامتناع عن التداوي فيه تعريض للتهلكة المنهي

(١) كيفية التغلب على الضعف الجنسي لكمال خالد بكر ص ٥٧.
(٢) العجز الجنسي في عصر الفياجرا: مجموعة من الباحثين (ص ٣٤)، دار النشر: مكتبة لبنان، الطبعة الثانية بيروت، ٢٠٠١م.
(٣) حكي عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - قال:" إذا قيل له أن الحقنة تقويك على المجامعة فلا بأس بذلك أيضًا". [المبسوط للسرخسي١٥٦/١٠] ولم أقف على قول للفقهاء في تلك المسألة سوى ذلك.
(٤) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص٥٥٧.
(٥) سورة البقرة: جزء من الآية/١٩٥.
(٦) تيسير البيان لأحكام القرآن: لمحمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن الخطيب اليمني الشافعي المشهور بـ «ابن نور الدين» (المتوفى: ٨٢٥ هـ)، عناية: عبد المعين

عنها؛ لذا دلت الآية بعمومها على مشروعية التداوي .

وما روي عن أبي هريرةﷺ عن النبي -ﷺ- قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»[(١)]، وما روي عن أبي الدرداء-ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تداووا بحرام» .[(٢)]

وجه الدلالة: دل عموم الأحاديث المتقدمة على إباحة التداوي وجواز الطب.[(٣)]

٢- استخدام هذه الأدوية يحقق مقصد من مقاصد الشريعة ألا وهو مقصد حفظ النسل، والعرض، وبقاء عرى الزوجية دون انفصام، فالشخص الذي يعاني من الضعف الجنسي لا يستطيع الإنجاب، ولا إشباع رغبة زوجته من الوطء إلا باستخدام ما يقويه على ذلك.

وقد أمر النبي-ﷺ- بتكثير النسل، فقد روي عن معقل بن يسار أن النبي-ﷺ- قال: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»[(٤)].

الحرش(٣٠٢/١)، دار النشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

(١) صحيح البخاري: كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء(رقم الحديث: ٥٦٧٨)١٢٢/٧.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة(رقم الحديث: ٣٨٧٤)٧/٤. [سنن أبى داود لأبى داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، (د. ط)(د.ت)].قال النووي: رواه أبو داود بإسناد فيه ضعيف، ولم يضعفه. [الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل(٩٢٢/٢) ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - لبنان – بيروت، الطبعة : الاولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.]

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال٣٩٤/٩.

(٤) سنن أبي داود: كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء(رقم الحديث/٢٠٥٠)٢٢٠/٢.حديث صحيح.[إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر(٣٩٠/١٣)، دار

ففي منع هذه الأدوية تقليل للنسل وتضطر الزوجة لطلب الطلاق، وهذا فيه هدم لكيان الأسرة.[١]

٣- تؤيد القواعد الأصولية والفقهية استخدام الزوج لهذه الأدوية من أجل إعفاف زوجته وعدم هدم أسرته والمحافظة عليها، فقد نصت على أن الوسائل تأخذ حكم المقاصد[٢]، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[٣]، ومما لا شك فيه إن هذا المقصد مطلوب والوسيلة المؤدية إليه مطلوبة كذلك .[٤]

المستخدم لهذه الأدوية لا بد له من مراعاة الشروط التالية:

١- أن يكون هناك حاجة لتناول هذه الأدوية.

٢- أن يستصحب تناولها نية صالحة وهي إعفاف الزوجة والذرية الصالحة.

٣- ألا يؤدي تناولها إلى محرم، كحصول إثارة جنسية زائدة تؤذي الزوجة بكثرة جماعها، وألا يفضي استعمالها إلى حرام.

٤- ألا تكون هذه الأدوية مشتملة علي محرم كمشتقات الخنزير.

٥- أن يكون استخدامها بعد استشارة طبيب ثقة عدل .[٥]

النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م].

(١) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص٥٥٨.

(٢) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي لأحمد الريسوني(ص١٦٣)، دار النشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد (٢٠٤/٢)، دار النشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة،١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.

(٤) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني ص٥٥٩.

(٥)أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص٥٦٠، موقع الاسلام سؤال وجواب، المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد، البحث عن علاج

أثر التقنية الحديثة في علاج العنة:

مما لا شك فيه أن في تناول الأدوية المنشطة تزول العنة؛ لأن الدم يتدفق إلى القضيب فينتصب وتحقق عملية الجماع.

وبذلك تكون العنة من الأمراض التي أصبح لها علاج في ظل التقدم الطبي التكنولوجي وخرجت من دائرة العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح.

وقد نص الفقهاء[1] على أنه متى حصل الوطء فقد زالت العنة.

=

للعجز الجنسي https://islamqa.info/ar/answers

(١) قال ابن قدامة:" وإن اعترفت أنه قد وصل إليها مرة، بطل أن يكون عنينا. أكثر أهل العلم على هذا ، يقولون: متى وطئ امرأته مرة، ثم ادعت عجزه، لم تسمع دعواها، ولم تضرب له مدة". المغني لابن قدامة٧/٢٠٤.

المطلب الثاني

علاج الرتق والقرن بالجراحة

أصبح علاج الرتق- انسداد فرج المرأة- حاليًا من خلال التقنية الطبية الحديثة أمرًا ممكنًا، ويعد من الناحية الطبية تشوهًا يسيرًا، ويمكن إزالته والتخلص منه عن طريق عملية جراحية بسيطة من خلال شق هذا الانسداد .[١]

كذلك علاج القرن- سواء كان لحمًا أو عظمًا يسد فرج المرأة- أصبح من الممكن علاجه بالاستئصال الجراحي وتعود المرأة إلى الوضع الطبيعي في غضون أسابيع.

وأحيانا يلجأ الطبيب إلى إجراء عمليات جراحية على الأعضاء التناسلية الخارجية، والخرجات التي تتكون في الأعضاء التناسلية الخارجية بسبب الالتهابات، مما يمنع الاتصال الجنسي الكامل بسبب الألم الذي يحدث عند تحريكها، أو لمنعها دخول القضيب في المهبل.[٢]

وقد جاءت الأدلة الكثيرة الدالة على مشروعية الجراحة الطبية، وأنه لا حرج على المسلم في سعيه لدفع ضرر الأمراض الجراحية بالتداوي بالجراحة ومنها:

أولًا: الكتاب:

قوله تعالى ﴿**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا....** ﴾.[٣]

وجه الدلالة: دلت الآية الكريمة على مدح الله- ﷻ- لمن سعى في نجاة النفس من الهلاك[٤]، ومعلوم أن الجراحة الطبية تنتظم في كثير من صورها إنقاذ

(١) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص٥٧٦.

(٢) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني ص٥٦١.

(٣) سورة المائدة: جزء من الآية/٣٢.

(٤) أحكام القرآن: لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين(٥٠٧/٢)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، دار النشر: دار =

النفس المحرمة من الهلاك المحقق، وعليه فالجراحة الطبية جائزة.

ثانيًا: السنة النبوية الشريفية:

١- عن جابر-رضي الله عنه-، قال: «بعث رسول الله -ﷺ- إلى أبي بن كعب طبيبا، فقطع منه عرقا، ثم كواه عليه».[١]

وجه الدلالة: دل قوله:" فقطع منه عرقا" على أن الطبيب يداوي بما ترجح عنده[٢]، وقطع العرق نوع من أنواع الجراحة، وقد أقره الرسول-ﷺ- على ذلك، ولو كان غير جائز لنهاه عنه ولكنه لم يفعل، فدل ذلك على جواز الجراحة.

٢- عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: سمعت النبي -ﷺ- يقول: " الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط.[٣]"

وجه الدلالة: الختان من الخمس التي دعا الاسلام إلى التنزه عنها؛ لأنها من فضلات البدن[٤]، وهو نوع من الجراحة الطبية، فدل ذلك على جواز الجراحة الطبية.

ثالثًا: الإجماع:

من المعلوم أن الجراحة الطبية بهذا الشكل المتطور الذي وصلت إليه الآن لم تكن موجودة عليه في العصور السابقة، وإنما كان الموجود منها نماذج من الجراحة

=

الكتب العلمية- بيروت- لبنان.

(١) صحيح مسلم: كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي(رقم الحديث:٢٢٠٧) ١٧٣٠/٤. [المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج أبى الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، (د.ط) (د.ت)].

(٢) نيل الأوطار للشوكاني٢٣٥/٨.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان، باب تقليم الأظفار(رقم الحديث:٥٨٩١)١٦٠/٧.

(٤) الإفصاح عن معاني الصحاح: ليحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبي المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد (١١١/٦)، دار النشر: دار الوطن، ١٤١٧هـ.

العامة تشتمل على قطع العروق، والحجامة، وبتر الأعضاء[١]. وهذه النماذج من الجراحة لم ينكرها السلف الصالح ومن بعدهم، بل أجمعوا على جوازها وإباحة فعلها طلبًا لتحصيل المصالح المترتبة عليها.[٢]

رابعًا: المعقول:

إن الشريعة الإسلامية راعت جلب المصالح، ودرء المفاسد، وفي الجراحة الطبية ما يحقق ذلك فيجوز فعلها طلبًا لتحصيل مقصود الشرع.[٣]

خامسا: القياس من وجهين:

١- قياس التداوي بالجراحة على التداوي بالعقاقير الطبية في الجواز؛ بجامع دفع مفسدة الآلام والأمراض بكل منهما.[٤]

٢- قياس دفع مشقة الأمراض الجراحية بفعل الجراحة اللازمة لعلاجها على دفع ضرر الصائل والمحارب بالمقاتلة في الجواز؛ بجامع دفع مشقة الضرر في كل.[٥]

شروط الجراحة الطبية:

تتضمن الجراحة الطبية في غالب صورها كثيرًا من المخاطر، والأضرار التي قد تفضي بالمريض إلى الهلاك والموت المحقق، أو تؤدي إلى تلف عضو أو أعضاء من جسده؛ لذا فإن الحكم بجوازها في الشريعة الإسلامية مقيد بشروط لا بد من توفرها، وتنحصر في الشروط التالية:

---

(١) أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها: لمحمد بن محمد المختار(ص٩٥)، الطبعة الثالثة، دار النشر: مكتبة الصحابة، الإمارات العربية المتحدة،١٤٢٤هـ.

(٢) قال ابن الحاجب:" ولا خلاف في التداوي بما عدا الكي والحجامة وقطع العرق، وأخذ الدواء مباح غير محظور".[جامع الأمهات: لعثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبي عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦هـ) ،تحقيق: أبي عبد الرحمن الأخضر الأخضري (ص٥٦٨)، دار النشر: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١-٢٠٠٠م].

(٣) أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها للشنقيطي ص٩٧.

(٤) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني ص٥٦٢.

(٥) أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها للشنقيطي ص٩٧.

الشرط الأول: أن تكون الجراحة مشروعة.

الشرط الثاني: أن يكون المريض محتاجًا إليها.

الشرط الثالث: أن يأذن المريض بفعلها.

الشرط الرابع: أن تتوفر الأهلية في الطبيب الجراح ومساعديه.

الشرط الخامس: أن يغلب على ظن الطبيب الجراح نجاح الجراحة.

الشرط السادس: ألا يوجد البديل الذي هو أخف ضررًا منها.

الشرط السابع: أن تترتب المصلحة على فعل الجراحة.

الشرط الثامن: أن لا يترتب على فعلها ضرر أكبر من ضرر المرض.[١]

أثر التقنية الحديثة في علاج الرتق والقرن:

مما لا شك فيه أنه من خلال شق الانسداد أو الاستئصال الجراحي عن طريق الجراحة الطبية يزول الرتق والقرن وتعود المرأة إلى طبيعتها في فترة قصيرة.

وبذلك يكون الرتق والقرن من الأمراض التي أصبح لها علاج في ظل التقدم الطبي التكنولوجي وخرجت من دائرة العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح.

وقد نص الفقهاء[٢] على أنه متى تم شق موضع الجماع وأمكن الوطء فلا فسخ.

---

(١) أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها للشنقيطي ص١٠٣، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي للدكتور/ محمد خالد منصور(ص١٥٨)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

(٢) قال الإمام النووي:" وليس للزوج إجبار الرتقاء على شق الموضع، فلو فعلت وأمكن الوطء، فلا خيار". [روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي٧/١٧٧].

المطلب الثالث

علاج البرص والجذام

- البرص مرض جلدي غير معدي، ولا يتم انتقاله من خلال التلامس، وقد يسري وراثيا بنسبة ٣٠%.

وفي ظل تقدم العلوم الطبية وتطورها، أصبح من الممكن علاج البرص من خلال أدوية متنوعة منها:

١- الأدهان الموضعية: وذلك مثل: كريم الكوريتزون، وكريم فيتامينD، وسائل الميلانين، وسائل الخلين، وبعض الأدهان العشبية، والأدهان المنظمة للمناعة.

٢- تناول أقراص عن طريق الفم مثل: الخلين، والسولارين، والميلادنين، والأقراص المصنعة من الأعشاب.

٣- الأجهزة الطبية الحديثة التي أثبتت فاعلية كبيرة، ومنها: الأشعة فوق البنفسجية والتي تعتمد على تناول المريض لأقراص السولارين قبل التعرض للأشعة بساعتين، ويكون المعدل الزمني للتعرض للأشعة في ازدياد تدريجي حسب جدول معين يحدده الطبيب، ولا بد من عمل بعض الفحوصات قبل وأثناء وبعد العلاج نظرًا؛ لأن تناول هذه الأقراص قد يضر بعمل الكبد.

ومنها: الليزر: ونتائجه مبشرة، لكن العلاج باستخدامه مكلف، ومنها: الأشعة ذات الحزمة الضيقة، وهي من أفضل الوسائل المتاحة حاليًا لعلاجه، حيث يعرض المريض لهذه الأشعة بدون تناول أي أقراص من الفم، ويكون التعرض لها لفترة زمنية قصيرة تتراوح في معدلها بين جزء من الدقيقة إلى خمس دقائق على الأكثر، ويكون التعرض لها على عدة جلسات أسبوعيًا، ونتائج هذا العلاج جيدة جدًا.[١]

- أما الجذام مرض مزمن، يؤثر أساسا على الجلد والأغشية المخاطية- وخاصة تلك التي في الفم- والجهاز العصبي المحيطي، الذي يشتمل على الأعصاب

(١) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني ص٥٥١، البهاق التشخيص والعلاج-https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/vitiligo/diagnosis-treatment/drc-

التي تربط الحبل الشوكي بالعضلات. وفي الحالات المتقدمة من المرض قد تتأثر العينان والكبد والطحال والعضلات.(١)

الجذام ليس مرضا قاتلا في العادة، ولكن إهمال المرض أو عدم علاجه قد يؤدي إلى تشوهات ربما تشل اليدين والقدمين.

ينتج الجذام عن الاصابة ببكتريا عصوية الشكل تسمى المتفطرة الجذامية، ويقاوم معظم المعرضين للمتفطرة الجذامية الإصابة، ويكتسبون مناعة بعد التعرض، ولكن قليلا ما يصابون بالمرض، وتظهر أعراض الجذام عادة بعد الإصابة بفترة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات.(٢)

الجذام له شكلان: درني تكون فيه المناعة الخلوية على أشدها، ويظهر على الجلد على شكل إصابات جلدية محددة وقليلة، ويتميز بأن العدوى تكون نادرة ومحدودة؛ وذلك لقلة وجود الميكروبات في الجلد والأنف، ويمكن أن يشفى بدون علاج، وتبقى آثار إصابة الأعصاب الطرفية والجلدية.

جذام ذو الورم الأسدي: والمناعة الخلوية فيه غير ظاهرة لا أثر لها، ولذلك ينتشر المرض في الجلد والأغشية المخاطية للجهاز التنفسي- خصوصا الأنف- وفي الجزء الأمامي من العين، والأعصاب الطرفية والجلدية، والجهاز اللمفاوي والغدد التناسلية، والغدد فوق الكليتين، ويتميز بأنه شديد العدوى، وخاصة من افرازات الأنف، وإصابة الخصيتين تؤدي إلى العقم.(٣)

لم يتعرف على طريقة انتشار المرض حتى الآن، وانتقال الميكروب من جلد المريض إلى الشخص السليم نادر جدا؛ لقلة الميكروبات بصورة عامة في جلد المريض، وتعتبر العدوى عن طريق الرذاذ هي أهم مصادر العدوى، حيث تتركز

(١) الموسوعة العربية العالمية، المجلد الثامن، ص٢٣٧.

(٢) الموسوعة العربية العالمية، المجلد الثامن، ص٢٣٧.

(٣) بحث منشور في مجلة الإعجاز العلمي بعنوان: الإعجاز الطبي في الأحاديث الواردة في الجذام للطبيب محمد علي الباز- عضو الكلية الملكية للأطباء، لندن- مستشار قسم الطب الإسلامي- مركز الملك فهد للبحوث الطبية- جامعة الملك عبد العزيز- جدة، العدد العشرون (ص٢١)، محرم١٤٢٦هـ

الميكروبات العصوية للجذام في الأنف، كما يحتمل أيضًا انتقال الميكروبات من الرذاذ إلى الشقوق الصغيرة في الجلد، وقد تكون العدوى عن طريق وخز الحشرات؛ حيث أمكن في المختبرات نقل الميكروب إلى الحشرات ونموه فيها، ولكن لم يثبت حتى الآن بصورة مؤكدة أن هذه الطريقة في وبائيات الجذام على الطبيعة، وقد تكون العدوى عن طريق اللبن أثناء الرضاعة، حيث تفرز ميكروبات الجذام بكمية كبيرة في اللبن، أما العدوى عن طريق الحمل فغير مؤكدة، ومن الثابت أن لبن الأم التي تعاني من الجذام ذو الورم الجذامي يحتوي على كثير من ميكروبات الجذام إذا لم تكن تتناول العلاج، وقديما كان الأطباء ينصحون بعدم إرضاع الطفل من الأم التي تعاني من الجذام، لكن الآن يسمحون بذلك؛ وذلك لأن الأم التي تتناول العقاقير تكون غير معدية، كما إن الأم التي تعاني من الجذام الدرني نادرا ما تفرز الميكروبات في اللبن.[١]

لم يتوصل العلماء حتى الآن إلى لقاح فعال ضد الجذام يمكن الاعتماد عليه، لكن هناك عقاقير يمكنها إيقاف تقدم المرض، ومنع انتقاله من المصاب، وقد استخدم عقار السلفا المعروف باسم الدابسون علاجًا رئيسيًا للجذام منذ أربعينيات القرن العشرين، ولكن أعدادا كبيرة من حالات الجذام المقاومة للدابسون حدثت حتى أوائل ثمانينيات القرن العشرين ولمكافحة البكتيريا المقاومة للدابسون يعالج الأطباء المرضى بتوليفات من عقارين أو ثلاثة عقاقير، فالمصابون بآفات قليلة، وأعداد قليلة من البكتيريا في كل آفة، يعالجون لفترة ستة أشهر بكل من الدابسون والمضاد الحيوي المسمى ريفامبين، أما المصابون بآفات كثيرة، أو أعداد كبيرة من البكتيريا في كل آفة، فيعالجون لفترة عامين بالدابسون والريفامبين وعقار آخر يسمى الكلوفازيمين .[٢]

(١) بحث منشور في مجلة الإعجاز العلمي بعنوان: الإعجاز الطبي في الأحاديث الواردة في الجذام للطبيب محمد علي الباز- العدد العشرون (ص٢١)، الموسوعة العربية العالمية، المجلد الثامن، ص٢٣٧.

(٢) الموسوعة العربية العالمية، المجلد الثامن/٢٣٨،٢٣٧.

أثر التقنية الحديثة في علاج البرص والجذام:

أصبح اليوم مع التقدم الطبي الهائل السيطرة على مرضي البرص والجذام من خلال العقاقير التي يمكنها إيقاف تقدم المرض ومنع انتشاره وإن لم يتمكن العلماء حتى الآن من القضاء عليهما بشكل نهائي إلا أنهما من الأمراض الجلدية غير المعدية، فلا يمكن أن ينتقل من شخص لآخر عند ملامسته؛ ولذلك لا يشكل خطورة على الأشخاص المحيطين به، ولا يجب الابتعاد عن الأشخاص المصابين به.

وقد نص الفقهاء[1] على أن من ضوابط العيب الموجب للفسخ وجود الضرر، وقد أثبتت العلوم الطبية الحديثة بأن مرضي البرص والجذام لا يدخلان في الأمراض المعدية المضرة.

وبذلك يكون البرص والجذام من الأمراض غير المعدية والمضرة التي أصبح لها علاج في وقف انتشار المرض في ظل التقدم الطبي التكنولوجي وخرجت من دائرة العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح.

---

(١) قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني:" خلوه من كل عيب لا يمكنها المقام معه إلا بضرر كالجنون والجذام والبرص". [بدائع الصنائع للكاساني٣٢٧/٢].

المطلب الرابع

علاج الباسور والناسور

البواسير عبارة عن تضخم في أوردة المستقيم.

الأوردة في المستقيم نوعان: الأوردة الداخلية، التي تبطن الجزء السفلي من المستقيم، وتمتد إلى الأعلى.

والأوردة الخارجية، التي توجد تحت الجلد في الشرج، وعندما تتسع هذه الأوردة تتحول إلى بواسير.

يتم علاج الحالات الخفيفة للبواسير بطرق مختلفة منها:

١- المراهم الطبية.

٢- تحميلات (اللبوس).

٣- التغطيس في ماء دافئ.

أما الحالات التي يعاني فيها المريض بنوبات مؤلمة متكررة، أو نزفا متكررا، يمكن للطبيب أن يستأصل البواسير عن طريق الجراحة الطبية أو الليزر.[١]

أما الناسور عبارة عن قناة عميقة وأحيانا معوجة غير سوية تنمو نموًا غير طبيعي داخل الجسم، وقد تبدأ من داخل الأنسجة العميقة متخذة طريقها إلى خارج الجسم من خلال فتحة في الجلد، أو قد تشكل اتصالًا غير سوي بين عضوين داخليين أو قد يوصل بين عضوين مجوفين.

الناسور يحدث نتيجة الجروح والأمراض، ويمكن علاجه عن طريق العمليات الجراحية .[٢]

---

(١) الموسوعة العربية العالمية، المجلد الخامس ص٢١٢،٢١٣، البواسير الأعراض والأسباب والعلاج clevelandclinicabudhabi.ae/ar-ae/health-hub/health-resource/diseases-and-conditions/hemorrhoid

(٢) الموسوعة العربية العالمية، المجلد الخامس والعشرون ص٣٣، الناسور في فتحة الشرج https://www.samitivejhospitals.com/ar/article/detail

أثر التقنية الحديثة في علاج الباسور والناسور:

كان علاج الناسور والباسور قديمًا يعتمد على تقنيات بدائية تتراوح بين الأعشاب والجراحة اليدوية، وكان الألم والتعافي منهما أمرًا صعبًا وطويل الأمد، ومع مرور الوقت، تطورت طرق العلاج بشكل كبير، حيث ظهرت التقنيات الجراحية الحديثة التي كانت أقل إيلامًا وأكثر فعالية.

وبذلك يكون الباسور والناسور من الأمراض التي أصبح لها علاج في ظل التقدم الطبي التكنولوجي وخرجت من دائرة العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح.

وقد نص الفقهاء[1] على أن من ضوابط العيب الموجب للفسخ العيب المنفر، ونتيجة للتقدم الطبي في علاج مرضي الباسور والناسور لا يدخلان في جملة العيوب المنفرة.

---

(١) قال الإمام ابن القيم:" والقياس أن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار". [زاد المعاد في هدى خير العباد لابن القيم٥/١٦٦].

المطلب الخامس

علاج بخر الفم

يوجد العديد من الأسباب لرائحة الفم الكريهة، منها: الطعام إذ تسبب بقايا فتات الطعام المتراكمة داخل الأسنان وحولها رائحة كريهة تشبه العفن، خصوصًا في الأطعمة التي تحتوي على زيوت متطايرة. ومنها: مشاكل في الأسنان إذ يعتبر عدم الحفاظ على صحة ونظافة الأسنان بشكل كافي أحد الأسباب الرئيسية للنفس النتن، إذ يؤدي ذلك إلى تراكم فتات الطعام في الفم، وتجمع الجراثيم التي تطلق بعض أنواع الغازات النتنة. ومنها: جفاف الفم إذ يساعد اللعاب على تنظيف الفم، وفي حالات جفاف الفم، تتراكم الخلايا الميتة على اللسان واللثة مسببة رائحة فم كريهة، وعادة ما يصاب الفم بالجفاف خلال النوم، ما يسبب رائحة الفم التي يعاني من العديد في الصباح. ومنها: الإصابة ببعض الأمراض كالفشل الكلوي والفشل الكبدي ومرض السكري وغيرهم.[١]

وعلاج هذه المشكلة بعلاج المسبب لها، مع الاعتناء بصحة الفم والأسنان، والتخلص من الجير المتراكم حولها والذي يعتبر مرتعًا للجراثيم، ويؤدي إلى عدم تنبه أطراف اللثة بواسطة الطعام، فتضعف وتنفذ إليها الجراثيم وتصاب بالالتهاب فتصبح حمراء هشة ولينة سهلة النزف مسببة رائحة نفاذة، واستخدام غسول الفم المحتوي على مضادات للجراثيم لإزالة الرائحة المزعجة لمدة لا تقل عن ساعتين .[٢]

أثر التقنية الحديثة في علاج بخر الفم:

مما لا شك فيه أنه من خلال الاعتناء بصحة الفم والأسنان مع علاج المشكلة المسببة للرائحة الفم الكريهة عن طريق غسول الفم ومعجون الأسنان، وعلاج أمراض الأسنان يزول بخر الفم ولا يصبح عيبًا يثير النفرة وينقص اللذة ويتعدى ضرره.

---

(١) رائحة الفم: الأسباب، والأعراض، والعلاج. https://www.webteb.com/general-health/disease

(٢) نفس برائحة كريهة التشخيص والعلاج https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/bad-breath/diagnosis-treatment/drc-

وبذلك يكون بخر الفم من الأمراض التي أصبح لها علاج في ظل التقدم الطبي التكنولوجي وخرجت من دائرة العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح.

الخاتمة

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات، والشكر له على توفيقه بأن يسر لي إتمام هذا البحث، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد – صلى الله عليه وآله وسلم-، فبعد أن مَنَّ الله علىَّ بإتمام البحث في أثر التقنية الحديثة في تغيير الفتوى" عيوب النكاح أنموذجًا"، فهذه خاتمة أبين فيها أهم ما توصلت إليه من خلال البحث.

أولًا: أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث:

١- قد أثرت التقنية الحديثة تأثيرًا كبيرًا في كثير من المسائل الفقهية التي درسها واجتهد فيها الفقهاء السابقون.

٢- هناك عيوب للنكاح أمكن معالجتها عن طريق التقنية الطبية الحديثة، وبناء على ذلك تغيرت الفتوى بالنسبة لكونها من العيوب التي يفسخ بها النكاح وخرجت من دائرة تلك العيوب بالمعالجة.

٣- العيوب التي لم تتمكن التقنية الحديثة من الوصول إلى طريقة معالجتها فتبقى على الحكم الفقهي من كونها من العيوب التي يفسخ بها النكاح ولم تخرج من دائرة تلك العيوب.

٤- معالجة تلك العيوب عن طريق التقنية الحديثة قد لا يكون متوفر لجميع الأشخاص في بعض الأمكنة والأزمنة؛ وعليه فلا إلزام على من عجز عن ذلك، فهو بالخيار إن شاء أزال العيب، وإن شاء بقي على حاله، وللطرف الآخر الحق في المطالبة بالفسخ.

٥- أمكن علاج العنة عن طريق تناول الأدوية المنشطة؛ لأن الدم يتدفق إلى القضيب فينتصب وتحقق عملية الجماع.

٦- أمكن علاج الرتق والقرن من خلال شق الانسداد أو الاستئصال الجراحي عن طريق الجراحة الطبية، وتعود المرأة إلى طبيعتها في فترة قصيرة.

٧- أصبح اليوم مع التقدم الطبي الهائل السيطرة على مرضي البرص والجذام من خلال العقاقير التي يمكنها إيقاف تقدم المرض ومنع انتشاره وإن لم يتمكن

العلماء حتى الآن من القضاء عليهما بشكل نهائي إلا أنهما من الأمراض الجلدية غير المعدية، فلا يمكن أن ينتقل من شخص لآخر عند ملامسته؛ ولذلك لا يشكل خطورة على الأشخاص المحيطين به، ولا يجب الابتعاد عن الأشخاص المصابين به.

٨- كان علاج الناسور والباسور قديمًا يعتمد على تقنيات بدائية تتراوح بين الأعشاب والجراحة اليدوية، وكان الألم والتعافي منهما أمرًا صعبًا وطويل الأمد، ومع مرور الوقت، تطورت طرق العلاج بشكل كبير، حيث ظهرت التقنيات الجراحية الحديثة التي كانت أقل إيلامًا وأكثر فعالية.

ثانيًا: التوصيات:

بناء على النتائج التي توصلت إليها، فإني أوصي بما يلي:

١- ضرورة زيادة البحث وإعادة النظر في المسائل الفقهية الاجتهادية التي تأثرت بالتقنيات الحديثة سواء في مجال التقنية الطبية، أو التقنية الصناعية، أو غيرهما من مجالات التقنية الحديثة.

٢- أوصي طلبة العلم بالتوسع في البحث في المسائل المتصلة بمستجدات الحياة المعاصرة.

٣- ضرورة البحث في أحكام المستجدات الطبية في أبواب الفقه المختلفة.

فهرس المصادر والمراجع

أولا: كتب التفاسير:

- أحكام القرآن: لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان.
- تيسير البيان لأحكام القرآن: لمحمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن الخطيب اليمني الشافعي المشهور بـ «ابن نور الدين» (المتوفى: ٨٢٥ هـ)، عناية: عبد المعين الحرش، دار النشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

ثانيا: كتب الأحاديث:

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، دار النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، دار النشر: مؤسسة الرسالة - لبنان – بيروت، الطبعة : الاولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لعبد الرحمن بن أبى بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق: أبي قتيبه نظر محمد الفاريابي، دار النشر: دار طيبة (د.ط)،(د.ت).
- سنن أبى داود لأبى داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، (د.ط)(د.ت).
- السنن الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي

الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

- شرح النووي علي مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): لأبى زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل أبى عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، دار النشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- مسند الإمام أحمد: لأبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى سنة: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد وآخرين، إشراف: د.عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج أبى الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، (د.ط) (د.ت).
- نيل الأوطار للشوكاني: لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار النشر: دار الحديث، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبه (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي.

ثالثا: كتب اللغة العربية:

- الإفصاح عن معاني الصحاح: ليحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبي المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار النشر: دار الوطن، ١٤١٧هـ.
- غريب الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقق: د. عبد الله الجبوري، دار النشر: مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.
- القاموس المحيط: لمجد الدين أبى طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسى، دار النشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.
- لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبى الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار النشر: دار صادر- بيروت.
- مختار الصحاح لزين الدين أبى عبد الله محمد بن أبى بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النشر: المكتبة العصرية، الدار النموذجية- بيروت- صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي، أبى العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، دار النشر: المكتبة العلمية، بيروت(د.ط) (د.ت).
- المعجم الوسيط: لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، دار النشر: دار الدعوة، (د.ط) (د.ت).
- معجم لغة الفقهاء: لمحمد رواس قلعجي- حامد صادق قنيبي، دار النشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية،١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

- معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات للدكتور عبد الغفور عبد الفتاح قاري – عضو هيئة التدريس- قسم المكتبات والمعلومات – كلية الآداب والعلوم الإنسانية- جامعة الملك عبد العزيز- جدة- المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٠ه- ٢٠٠٠م.

رابعا: كتب أصول الفقه:

- أدب المفتي والمستفتي: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام: لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، دار النشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة،١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.
- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي لأحمد الريسوني، دار النشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

خامسا: كتب الفقه:

الفقه الحنفي:

- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبى بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دار النشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- المبسوط: لمحمد بن أحمد بن أبى سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار النشر: دار المعرفة، بيروت، (د.ط)،تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

الفقه المالكي:

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار النشر: دار الحديث- القاهرة (د.ط) تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م.
- جامع الأمهات: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبي عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦هـ) ،تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، دار النشر: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١-٢٠٠٠م.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار النشر: دار الفكر، (د.ط)(د.ت).
- الفواكه الدواني: لعلى رسالة ابن أبى زيد القيرواني لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، دار النشر: دار الفكر، (د.ط) تاريخ النشر: ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

الفقه الشافعي:

- البيان في مذهب الإمام الشافعي: لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار النشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني لأبى الحسن على بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) تحقيق: الشيخ على محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٩ م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج: لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: لشمس الدين محمد بن أبى العباس أحمد بن

حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، دار النشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الأخيرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

الفقه الحنبلي:

- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار النشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- كشاف القناع على متن الإقناع: لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، (د.ط)، (د.ت).
- المبدع في شرح المقنع: لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبى إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، دار النشر: المكتب الإسلام، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المغنى لأبى محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه الجماعيلي المقدسي الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامه المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار النشر: مكتبة القاهرة، (د.ط)(د.ت).

سادسا: كتب أخرى:

- أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي،للدكتور/ هشام بن عبد الملك آل الشيخ- الأستاذ المساعد بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، دار النشر: مكتبة الرشد، الطبعة الثانية-١٤٢٨هـ.
- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها: لمحمد بن محمد المختار، الطبعة الثالثة، دار النشر: مكتبة الصحابة، الإمارات العربية المتحدة،١٤٢٤هـ.

- الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي للدكتور/ محمد خالد منصور، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.
- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار النشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- بحث منشور في مجلة الإعجاز العلمي بعنوان: الإعجاز الطبي في الأحاديث الواردة في الجذام للطبيب محمد علي الباز- عضو الكلية الملكية للأطباء، لندن- مستشار قسم الطب الإسلامي- مركز الملك فهد للبحوث الطبية- جامعة الملك عبد العزيز- جدة، العدد العشرون، محرم١٤٢٦هـ
- العجز الجنسي في عصر الفياجرا: مجموعة من الباحثين، دار النشر: مكتبة لبنان، الطبعة الثانية بيروت، ٢٠٠١م.
- الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)المؤلف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة، دار النشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق، الطبعة: الرَّابعة.
- كيفية التغلب على الضعف الجنسي: لكمال خالد بكر، دار النشر: دار الزمان، الطبعة الأولى- المدينة المنورة،١٤٢٢هـ .
- مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية للدكتور/ محمد نعمان محمد علي البعداني- الأستاذ المساعد بجامعة أم درمان الإسلامية- السودان، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.
- الموسوعة العربية العالمية، دار النشر: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، المجلد الثامن، والسادس عشر، والخامس والعشرون.
- البواسير الأعراض والأسباب والعلاج

clevelandclinicabudhabi.ae/ar-ae/health-hub/health-resource/diseases-and-conditions/hemorrhoid

- الناسور في فتحة الشرج

https://www.samitivejhospitals.com/ar/article/detail

- موقع الاسلام سؤال وجواب، المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد، البحث عن علاج للعجز الجنسي

https://islamqa.info/ar/answers

- القوانين المصرية/ القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ بشأن أحكام النفقة وبعض مسائل الأحوال الشخصية

https://٥fa٦٥٤fb٠ed٣٨.site١٢٣.me

- البهاق التشخيص والعلاج

https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/vitiligo/diagnosis-treatment/drc -

- نفس برائحة كريهة التشخيص والعلاج

https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/bad-breath/diagnosis-treatment/drc -

- رائحة الفم: الأسباب، والأعراض، والعلاج.

https://www.webteb.com/general-health/disease

فهرس الموضوعات

ملخص البحث:..... ١٩٤٧
مقدّمة..... ١٩٥٠
أولًا: أسباب اختيار الموضوع:..... ١٩٥١
ثانيا: أهمية الموضوع:..... ١٩٥١
ثالثًا: مشكلة البحث:..... ١٩٥١
رابعًا: الدراسات السابقة:..... ١٩٥٢
خامسًا: منهج البحث:..... ١٩٥٣
سادسًا: خطة البحث:..... ١٩٥٣
المبحث الأول: التعريف بمفردات عنوان البحث..... ١٩٥٦
المطلب الأول: تعريف الأثر..... ١٩٥٧
أولًا: تعريف الأثر في اللغة:..... ١٩٥٧
ثانيًا: تعريف الأثر في الاصطلاح:..... ١٩٥٧
المطلب الثاني: تعريف التقنية الحديثة..... ١٩٥٩
أولًا: تعريف التقنية:..... ١٩٥٩
ثانيًا: تعريف الحديثة:..... ١٩٥٩
المطلب الثالث: تعريف الفتوى..... ١٩٦٠
أولًا: الفتوى في اللغة:..... ١٩٦٠
ثانيًا: الفتوى في الاصطلاح:..... ١٩٦٠
المطلب الرابع: أنواع الأحكام الشرعية..... ١٩٦٢
القسم الأول: الأحكام الشرعية النصية:..... ١٩٦٢
أولًا: أحكام أصول الدين:..... ١٩٦٢
ثانيًا: الأحكام القطعية:..... ١٩٦٢
ثالثًا: الأخلاق الفاضلة والآداب المرعية:..... ١٩٦٣
رابعًا: الواقعة التي ما دل على حكمها نص أصلًا:..... ١٩٦٣
القسم الثاني: الأحكام الشرعية الاجتهادية:..... ١٩٦٣
المبحث الثاني: عيوب النكاح، والتفريق بين الزوجين بها..... ١٩٦٦
المطلب الأول: تعريف العيب..... ١٩٦٧

أولًا: العيب في اللغة:.....١٩٦٧
ثانيًا: العيب في الاصطلاح:.....١٩٦٧
المطلب الثاني: عيوب النكاح الخاصة بالرجل.....١٩٦٨
المطلب الثالث: عيوب النكاح الخاصة بالمرأة.....١٩٧٠
المطلب الرابع: العيوب المشتركة بين الرجل والمرأة.....١٩٧٢
المطلب الخامس: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب.....١٩٧٥
الفرع الأول: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في الشرع.....١٩٧٥
الفرع الثاني: التفريق بين الزوجين بسبب العيوب في القانون....١٩٧٨
المبحث الثالث: أثر التقنية الحديثة في علاج بعض عيوب النكاح.....١٩٧٩
المطلب الأول: علاج العنة بالمستحضرات الدوائية.....١٩٨٠
حكم استخدام المستحضرات الدوائية في علاج العنة:.....١٩٨٢
أثر التقنية الحديثة في علاج العنة:.....١٩٨٥
المطلب الثاني: علاج الرتق والقرن بالجراحة.....١٩٨٦
شروط الجراحة الطبية:.....١٩٨٨
أثر التقنية الحديثة في علاج الرتق والقرن:.....١٩٨٩
المطلب الثالث: علاج البرص والجذام.....١٩٩٠
أثر التقنية الحديثة في علاج البرص والجذام:.....١٩٩٣
المطلب الرابع: علاج الباسور والناسور.....١٩٩٤
أثر التقنية الحديثة في علاج الباسور والناسور:.....١٩٩٥
المطلب الخامس: علاج بخر الفم.....١٩٩٦
أثر التقنية الحديثة في علاج بخر الفم:.....١٩٩٦
الخاتمة.....١٩٩٨
أولًا: أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث:.....١٩٩٨
ثانيًا: التوصيات:.....١٩٩٩
فهرس المصادر والمراجع.....٢٠٠٠
فهرس الموضوعات.....٢٠٠٨